

## قواعد نظام التعليق الموحد السريع – سارية 28 يونيو 2013

تسري هذه القواعد لكل إجراءات URS.

تحكم إجراءات URS هذه القواعد وكذلك قواعد المزود الإضافية الذي يدير الإجراءات، كما تم نشرها على موقعه الإلكتروني. وفي حالة تعارض القواعد الإضافية لأي مزود مع هذه القواعد، فإن هذه القواعد الأخيرة تحل محلها.

### 1. التعريفات

في هذه القواعد:

**يوم العمل:** يعني يوم العمل كما تم تعريفه من قبل المزود في قواعده الإضافية.

**اليوم التقويمي:** يعني أنه يجب أن تُحسب كل الأيام بما فيها عطل نهاية الأسبوع والعطل الوطنية والدولية في تحديد الحدود والمواعيد والتواريخ القصوى. قواعد المزود الإضافية قد تقوم بتعريف هذا المصطلح بصورة أبعده.

**المدعي:** يعني الطرف الذي يباشر بشكوى URS تتعلق بتسجيل اسم نطاق.

**القرار:** يعني النتيجة الخطية لإجراءات URS. قد تُتخذ القرارات عند مرحلة التخلف بعد رد أو بعد استئناف، وقد يُشار إليها بقرار التخلف أو القرار النهائي أو قرار الاستئناف.

**القائم بالفحص:** يعني فرد يعينه مزود لصنع قرار.

**ICANN:** تشير إلى مؤسسة الإنترنت للأرقام والأسماء المخصصة.

**الاختصاص المشترك:** يعني اختصاص القضاء في منطقة (أ) المكتب الرئيسي للمسجل أو (ب) عنوان حاملي اسم النطاق كما هو موضح لتسجيل اسم النطاق في قاعدة بيانات بروتوكول Whois المسجل في الوقت الذي يتم تقديم الشكوى فيه للمزود.

**gTLD الجديدة:** نطاقات المستوى الأعلى العامة التي تظهر في الجذر بعد تاريخ 1 يناير 2013.

**المزود:** يعني مزود خدمة حل النزاعات المعتمد من قبل ICANN للتعامل مع حالات URS. تظهر قائمة هؤلاء المزودين في <http://newgtlds.icann.org/en/applicants/urs>.

**مشغل السجل:** يعني الطرف المسئول عن تشغيل نطاق المستوى الأعلى الذي سجل فيه اسم النطاق محل النزاع.

**أمين السجل:** يقصد به الجهة التي سجل معها المدعي عليه اسم النطاق والذي هو موضوع شكوى URS.

**المشترك:** يعني حامل اسم النطاق.

**المدعي عليه يقصد به صاحب تسجيل اسم النطاق المتقدم بحقه شكوى URS.**

**القواعد الإضافية:** تعني القواعد التي تبناها المزود الذي يتولى إدارة إجراءات URS لتكملة هذه القواعد. ويجب ألا تتعارض القواعد الإضافية مع نصوص URS أو هذه القواعد، كما يجب أن تغطي موضوعات مثل الرسوم حدود الصفحة والكلمة والإرشادات وحجم الملف وأنماط التنسيق ووسائل التواصل مع المزود والقائم بالفحص وشكل صفحات الغلاف.

إجراء URS يشير إلى إجراء نظام التعليق الموحد السريع (التي يمكن إيجاده حالياً على <hyperlink>)، والذي تعززه وتشرحه هذه القواعد وقواعد المزود الإضافية.

## 2. الإشعارات

أ) عند إعادة توجيه شكوى بما في ذلك أي ملحقات تلقائياً إلى المدعى عليه، تكون مسؤولية المزود توظيف السبل المتاحة بشكل معقول لتحقيق الإشعار الفعلي للمدعى عليه. ويجب أن يُحله الإشعار الفعلي، أو توظيف الإجراءات التالية للقيام بذلك، من هذه المسؤولية:

1) إرسال إشعار شكوى لكل عناوين البريد الإلكتروني والبريد العادي والفاكس المبيّنة في بيانات تسجيل اسم النطاق في قاعدة بيانات مسجل Whois لحامل اسم النطاق المسجل والاتصال التقني والاتصال الإداري وكذلك أي عناوين بريد إلكتروني خاصة بالمدعى عليه والتي يقدمها المدعى.

2) تقديم الشكوى، بما في ذلك أي ملاحق، بشكل إلكتروني، إما عن طريق البريد الإلكتروني إلى عناوين البريد الإلكتروني المذكورة في (i) أعلاه أو عن طريق رابط إلى عبر الإنترنت تطلب من المستخدمين إنشاء حساب.

ب) باستثناء ما ورد في القاعدة 2(أ)، ينبغي تقديم أي إشعار خطي إلى المدعى أو المدعى عليه يتم إرسالها بموجب هذه القواعد إلكترونياً عن طريق الإنترنت (يتوفر سجل بإرسالها).

ت) ينبغي تقديم أي إشعار إلى المزود أو القائم بالفحص بالوسيلة والشكل (بما في ذلك عدد النسخ إذا اقتضى الأمر) المبيّن في قواعد المزود الإضافية.

ث) يجب أن يكون الإشعار باللغة المنصوص عليها في القاعدة 9.

ج) يجوز لأي طرف تحديث بيانات الاتصال عن طريق إخطار المزود ومشغل السجل وأمين السجل.

ح) باستثناء ما تنص عليه هذه القواعد أو يقرره أحد القائمين بالفحص، ينبغي اعتبار أنه تم تسليم جميع الإشعارات المقدمة بموجب هذه القواعد في الحالات التالية:

1) إذا كانت عبر الإنترنت في التاريخ الذي تم إرسال الإشعار فيه، شريطة أن يكون تاريخ الإرسال قابلاً للتحقق منه، أو إذا اقتضى الأمر

2) إذا تم تسليمها عبر برقية هاتفية أو عبر الفاكس في التاريخ الوارد بتأكيد الإرسال؛ أو:

3) إذا تم إرسالها عبر خدمات البريد أو ساعي البريد في التاريخ المدون في الاستلام.

خ) فيما عدا ذلك على النحو المنصوص عليه في هذه القواعد، تبدأ كل الفترات الزمنية المحسوبة بموجب هذه القواعد عندما يعتد بسرّيان البلاغ في أقرب وقت ممكن يعتبر فيه التقدم بالبلاغ وفقاً لـ **للقاعدة 2(و).**

د) أي إشعار لاحق لإشعار الشكوى كما هو محدد بموجب القاعدة 2(أ)

- 1) من أحد القائمين بالفحص عن طريق المزود إلى أي طرف يجب إرسال نسخة عنها من المزود إلى الطرف الآخر؛
  - 2) أي إشعار من المزود إلى أي طرف يجب إرسال نسخة عنه إلى الطرف الآخر؛ و
  - 3) أي إشعار من الطرف يجب إرسال نسخة عنه إلى الطرف الآخر وإلى المزود ومن قبل المزود إلى القائم بالفحص، بحسب ما يقتضي الأمر.
- ذ) يجب أن تكون مسؤولية المرسل الاحتفاظ بمعلومات وحيثيات الإرسال والتي يجب أن تتوفر من أجل التفتيش من قبل الأطراف المتأثرة وللأهداف التقريرية. وهذا يتضمن إرسال المزود لإشعار الشكوى إلى المدعى عليه عبر البريد و/ أو الفاكس بموجب القاعدة 2(أ)(ط).
- ر) في حالة تلقي أي طرف يرسل رسائل لإشعار بعدم تسليم الرسالة، يجب على ذلك الطرف أن يبلغ المزود بهذه الظروف بشكل عاجل. تكون الإجراءات المتعلقة بالإشعار وأي ردود وفق توجيه المزود.

### 3. الشكوى

أ) يجوز لأي شخص أو هيئة بدء إجراء URS بتقديم شكوى وفقاً للإجراء ولهذه القواعد وكذلك القواعد الإضافية المعتمدة من إجراء المزود الإداري.

ب) يجب تقديم الشكوى، بما في ذلك أية ملحقات، بشكل إلكتروني وإتاحتها من قبل المزود؛ ويجب:

1) طلب تقديم شكوى لاتخاذ قرار وفقاً لإجراء URS ولهذه القواعد وقواعد المزود الإضافية؛

2) تقديم الاسم وجهة الاتصال وعناوين البريد العادي والبريد الإلكتروني وأرقام الهاتف والفاكس الخاصة بالمدعي وأي ممثل مخول من قبله ليحل محل المدعي في إجراء URS؛

3) تقديم اسم المدعى عليه وجميع بيانات الاتصال الأخرى ذات الصلة من سجل Whois وكذلك كل المعلومات المعروفة للمشتكي بشأن كيفية الاتصال بالمدعى عليه أو أي ممثل له، بما في ذلك بيانات الاتصال المستندة إلى التعامل قبل الشكوى، بتفاصيل كافية تسمح للمزود بإبلاغ المدعى عليه بالشكوى كما هو مبين في القاعدة 2(أ)؛

4) تحديد أسماء النطاق موضوع الشكوى. ينبغي أن يضمن صاحب الشكوى نسخة من المعلومات المتاحة حالياً Whois ونسخة من محتوى الموقع المرتبطة بكل اسم النطاق الذي موضوع الشكوى؛

5) تحديد العلامات التجارية أو علامات الخدمة التي تستند إليها الشكوى والسلع أو الخدمات المستخدمة مع العلامة بما في ذلك دليل الاستخدام – والذي يمكن أن يكون إعلان وعينة من الاستخدام الحالي التجاري – يقدم بشكل مباشر أو عن طريق بيانات العلامة الموقعة ذات الصلة من مستودع العلامات التجارية؛

6) تحديد عناصر إجراء التعليق الموحد السريع (URS 1.2.6) التي يدعي المدعي أنه تم انتهاكها باستخدام المدعى عليه لاسم النطاق. ويتم ذلك بتحديد عناصر من إجراء URS القسم 1.2.6 والتي تنطبق من القائمة الواردة في نموذج شكوى المزود.

7) بيان إيضاحي اختياري لا يزيد عن 500 كلمة في مربع نص حر منفصل حر الشكل؛

8) تحديد أية إجراءات قانونية أخرى تم البدء فيها أو إنهاؤها فيما يتعلق أو ذات صلة بأي اسم (أسماء) نطاق محل الشكوى؛

9) النص الذي سيقدمه المدعي، فيما يتعلق بأي طعون من التحديات التي تواجه قرار إجراء URS للولاية القضائية للمحاكم في اختصاص واحد على الأقل من الولاية القضائية المتبادلة المحددة؛

10) الاختتام بالموافقة على البيان التالي:

"يقر المدعي أن مطالبه وسبل انتصافه المتعلقة بتسجيل اسم المجال أو النزاع أو قرار النزاع تكون فقط ضد صاحب اسم المجال وتتنازل عن جميع هذه المطالبات وسبل الانتصاف ضد (أ) المزود والقائم بالفحص، إلا في حالة بحث مخالفات متعمدة، (ب) أمين السجل (ج) مشغل السجل (د) ومؤسسة الإنترنت للأسماء والأرقام المخصصة، فضلاً عن مديريها والمسؤولين والموظفين والوكلاء".

يشهد المدعي بأن المعلومات الواردة في هذه الشكوى هي أفضل ما عرفه وهي كاملة ودقيقة، ولم تقدم هذه الشكوى لأي غرض غير لائق مثل المضايقة، وأن التأكيدات الواردة في هذه الشكوى مبرره في ظل هذه القواعد وبموجب القانون المعمول به الآن أو ما قد يتم تمديده من خلال الحجة المعقولة وحسن النية؛

ت) قد تتعلق الشكوى بأكثر من اسم نطاق واحد، شريطة أن يتم تسجيل أسماء النطاقات من قبل صاحب اسم النطاق ذاته.

ث) ينبغي إرفاق الشكوى برسوم التقدم بالشكوى، كما هو مبين في قواعد المزود الإضافية. وإذ لم تُدفع الرسوم في غضون يوم عمل واحد (1) من التقدّم بالرد كما هو محدد في موقع المزود، تُرفض الشكوى تلقائياً.

ج) لن تُقبل الشكوى إذا كان فحص مقدم الخدمة للمستودع (راجع القاعدة 17) يبين بأن المدعي قد تجاوز حصته من الشكاوى التعسفية.

ح) لا يجوز رفع شكاوى URS إلا ضد أسماء النطاق المسجلة في gTLD جديد.

(خ) لا يجوز رفع شكوى URS ضد اسم النطاق الذي يُعد جزءاً من حالة URS أو UDRP المفتوحة والنشطة.

(د) تُحدد قواعد المزود الإضافية كيفية تحديد المدعى عليه في الحالات التي يتم فيها تسجيل اسم النطاق مع خدمة الوكيل/الخصوصية.

#### 4. إشعار الشكوى وقفل النطاق

- (أ) يجب أن يقدم المزود نسخة من الشكوى في إشعاره إلى مشغل السجل.
- (ب) يُرسل إشعار الشكوى إلى المدعى عليه باللغة الانكليزية ويترجمه المزود إلى اللغة السائدة في بلد أو إقليم المشترك بالشكل الذي تحدده البلدان الواردة في سجل Whois عند تقديم الشكوى.
- (ت) يجوز تقديم النسخة الإلكترونية من إشعار الشكوى عبر البريد الإلكتروني أو عبر رابط بالبريد الإلكتروني إلى منصة عبر الإنترنت تطلب من المستخدمين إنشاء حساب.

#### 5. الرد

(ث) ينبغي أن يتضمن الرد ما يلي:

- 1) تقديم الاسم وجهة الاتصال وعناوين البريد العادي والبريد الإلكتروني وأرقام الهاتف والفاكس الخاصة بالمدعى عليه وأي ممثل مخول من قبله ليحل محل المدعى عليه في إجراء URS؛
- 2) الرد بشكل خاص على كل أساس للشكوى مع تضمين أي دفاع يتناقض مع مطالبات المدعي؛
- 3) يجوز للمدعي عليه طلب ما يفيد أن الشكوى تمثل إساءة استخدام للإجراءات وفقاً للفقرة 11.2 و/أو 11.3 من إجراء URS.
- 4) تحديد أي إجراءات قانونية أخرى تم البدء فيها أو إنهاؤها فيما يتعلق أو ذات صلة بأي أسماء نطاق موضوع الشكوى؛
- 5) الاختتام بالبيان التالي يليه التوقيع (بأي شكل إلكتروني) للمدعى عليه أو ممثله المخول:

يوافق المدعى عليه أن دعاواه وسبل انتصافه المتعلقة بإجراءات النزاع، أو فض النزاع سوف تكون فقط ضد المدعي، ويتنازل المدعى عليه عن كافة هذه الدعاوى وسبل الانتصاف ضد (أ) المزود والقائم بالفحص، باستثناء حالة المخالفة المتعمدة، و(ب) أمين السجل، (ج) مشغل السجل؛ و هيئة الإنترنت للأرقام والأسماء المخصصة، بالإضافة إلى مديرهم وموظفيهم وعاملهم ووكلائهم.

يشهد المدعى عليه بأن المعلومات الواردة في هذا الرد هي أفضل ما عرفه وهي كاملة ودقيقة، ولم يقدم هذا الرد لأي

غرض غير لائق مثل المضايقة، وأن التأكيدات الواردة في هذه الشكوى مبرره في ظل هذه القواعد وبموجب القانون المعمول به الآن أو ما قد يتم تمديده من خلال الحجة المعقولة وحسن النية؛ و

(6) إلحاق أي مستندات أو أدلة أخرى يعتمد عليها المدعى عليه.

- (ج) بناء على طلب من المدعى عليه، يجوز للمزود في حالات استثنائية، تمديد فترة الوقت لتقديم الرد. ويجوز أيضاً تمديد الفترة من خلال شرط مكتوب بين الأطراف، شريطة أن تتم الموافقة على النص من قبل المزود. ويجب أن تمتثل طلبات تمديد المدة لقواعد المزود الإضافية.
- (ح) لن يتم السماح بأي مطالبات حاسمة بالإعفاء من قبل المدعى عليه إلا في حالة الادعاء بتقدم المدعي بشكوى تعسفية.
- (خ) يتألف تحقق امتثال المزود للرد على الأقل من: (1) التأكد من تقديم الرد بلغة مقبولة وفقاً لقواعد هذه الحالة (2) التحقق من دفع الرسوم المطلوبة.
- (د) ينبغي إرفاق رد بسداد رسوم الرد أو رسوم إعادة الفحص حسب الاقتضاء في الحالات المعنية. وإذا لم يتم سداد الرسوم المطلوبة في غضون يوم عمل واحد (1)، فلن ينظر في الرد وقد تستمر الحالة باعتبارها تخلفاً.
- (ذ) إذا حُدد الرد باعتباره غير متوافق لأسباب خلاف عدم السداد، يجوز للقائم بالفحص تقديم أي استنتاجات معقولة من عدم كفاية الرد.
- (ر) إذ لم يقدم المدعى عليه رداً على ذلك، وفي حالة عدم وجود ظروف استثنائية، تمضي الشكوى إلى قرار التخلف.
- (ز) ينبغي ألا يقبل المزود عادةً أي رد متأخر يقدّم بعد انتهاء تسجيل اسم النطاق حتى لو قُدّم قبل تاريخ إغلاق نافذة الردود المتأخرة. يجوز للمزود تحديد استثناءات هذه القاعدة المبررة في قواعده الإضافية.

## 6. القائم بالفحص

(أ) ينبغي على كل مزود الاحتفاظ بقائمة تتضمن القائمين بالفحص ومؤهلاتهم ونشرها بشكل علني.

(ب) ينبغي أن يكون القائم بالفحص محايداً ومستقلاً، وأن يكشف قبل قبول التعيين للمزود أية ظروف قد تؤدي إلى شك المبرر حول نزاهة أو استقلالية القائم بالفحص. إذا نشأت في أي مرحلة من مراحل إجراء URS ظروف جديدة يمكن أن تؤدي إلى الشك المبرر في حيادية أو استقلالية القائم بالفحص، ينبغي على القائم بالفحص أن يكشف عن مثل هذه الظروف إلى المزود على وجه السرعة. وفي هذه الحالة، يكون لدى المزود حرية التصرف لتعيين قائم بالفحص بديل.

## 7. التواصل بين الأطراف والقائم بالفحص

لا يجوز لأي طرف أو شخص يتصرف بالنيابة عنه أن يكون له أي اتصال أحادي الجانب مع القائم بالفحص. ينبغي تقديم كل الإشعارات بين طرف والقائم بالفحص أو المزود إلى المزود بالشكل المبين في قواعد المزود الإضافية.

## 8. السلطات العامة للقائم بالفحص

- (أ) ينبغي على القائم بالفحص تنفيذ إجراء URS بالنحو الذي يراه مناسباً وفقاً لإجراء URS ولهذه القواعد.
- (ب) في كل الحالات، يضمن القائم بالفحص التعامل مع الأطراف بمساواة إلى الحد المعقول.
- (ت) يُحدد القائم بالفحص قبول وصلة وجوهرية ووزن الأدلة.
- (ث) إذا تم تسجيل واحد أو أكثر من أسماء النطاقات مع خدمة الوكيل أو الخصوصية أو إذا تغير المشترك الاسمي بعد تقديم الشكوى، يُحدد القائم بالفحص وفق تقديره ما إذا كان المدعى عليهم مرتبطين بدرجة كافية ويرفض الشكوى المتعلقة بأي من أسماء النطاق غير المرتبطة. يجوز للقائم بالفحص التعويل على المعلومات المقدمة من المدعي و/أو المدعى عليهم في التوصل إلى استنتاجاته.

## 9. لغة الإجراءات

تحدد **الفقرة 4.2** من إجراء URS لغات إرسال إشعار الشكوى.

- (أ) تُقدّم الشكوى باللغة الإنكليزية.
- (ب) يجوز تقديم الرد باللغة الإنكليزية أو بإحدى اللغات المستخدمة في إشعار الشكوى.
- (ت) يكون القائم بالفحص المُعيّن متقناً للغة الإنكليزية ولغة الرد ويحدد لغة إصدار قراره وفق تقديره.
- (ث) في ظل غياب الرد، فلغة القرار تكون الإنكليزية.
- (ج) لا يكون المزود مسؤولاً عن ترجمة أي مستندات خلاف إشعار الشكوى.

## 10. بيانات أخرى

لضمان نفعية الإجراء، لا يجوز أن يطلب القائم بالفحص بيانات أو مستندات أخرى من أي طرف.

## 11. جلسات الاستماع الفردية

لا تعقد جلسات استماع فردية (بما فيها جلسات الاستماع عبر المؤتمرات عن بُعد، ومؤتمرات الفيديو، ومؤتمرات الويب).

## 12. التخلف

- (أ) في حالة انقضاء 14 يوماً من فترة الرد (أو تمديد الفترة الممنوحة)، لا يقدم المدعى عليه رداً، وتنتقل الشكوى إلى مرحلة التخلف. في حالة التخلف، يُعيّن المزود قائماً بالفحص لمراجعة الشكوى الخاصة بدعوى ظاهرة الواجهة بما فيها الأدلة الكاملة والمناسبة.
- (ب) عندما تدخل دعوى في حيز التخلف، يخطر المزود مشغل السجل بحظر المشترك من تغيير المحتوى الموجود على الموقع وبحظره من تغيير معلومات Whois. انظر **الفقرة 6.2** من إجراء URS.
- (ت) يُعدّ القائم بالفحص قرار تخلف مكتوب

ث) إذا وجد القائم بالفحص أن المدعي قدّم دعوى ظاهرة وجاهة وفقاً **للفقرة 1.2.6** من إجراء URS بخصوص أي من أسماء النطاق في الشكوى، ينص قرار التخلّف على ذلك بما يتضمن أي استنتاج كتابي إضافي يرغب القائم بالفحص في إلحاقه. يأمر القائم بالفحص بتعليق أسماء النطاق التي أقيمت دعوى ظاهرة الوجاهة بحقها.

ج) إذا وجد القائم بالفحص أن المدعي لم يقدّم دعوى ظاهر وجاهة وفقاً **للفقرة 1.2.6** من إجراء URS، ينص قرار التخلّف على ذلك بما يتضمن أي استنتاج كتابي إضافي يرغب القائم بالفحص في إلحاقه. يرفض المزود الشكوى المتعلقة بأسماء النطاقات التي تفتقر إلى دعوى ظاهرة الوجاهة.

ح) إذا قُدمت رد في غضون ستة (6) أشهر من قرار التخلّف (أو في غضون أي فترة تمديد تُمنح بموجب **الفقرة 6.4** من إجراء URS)، يُخطر المزود مشغل السجل. يُعدّل مشغل السجل خوادم الأسماء كي تحدد أسماء النطاق عناوين IP ذات الصلة لأسماء النطاق في أقرب وقت ممكن، لكن تظل مقفلة كما لو قُدم الرد في حينه قبل قرار التخلّف.

خ) إذ لم يلتزم أي طرف، في غياب الظروف الاستثنائية، بأي حكم أو شرط من هذه القواعد أو إجراء URS أو قواعد المزود الإضافية، يحق للقائم بالفحص استنتاج ما تراه مناسباً.

### 13. قرار القائم بالفحص

أ) يتخذ أحد القائمين بالفحص قراراً (تخلّف أو نهائي أو استئناف) بخصوص الشكوى وفقاً لإجراء URS وهذه القواعد وأي قواعد ومبادئ قانونية سارية.

ب) يكون قرار القائم بالفحص مكتوباً، ويقدم الأسباب المبني عليه، ويشير إلى تاريخ التوصل إليه ويحدد اسم القائم بالفحص.

ت) تلتزم قرارات القائم بالفحص عادةً بالإرشادات المتعلقة بالمدة الزمنية المبيّنة في قواعد المزود الإضافية. إذا استنتج القائم بالفحص أن النزاع ليس ضمن نطاق موفر إجراء URS، فعليه ذكر ذلك.

ث) إذا وجد القائم بالفحص بعد دراسة التقديرات أن الشكوى كانت بوزاع من سوء النية أو بغرض مضايقة صاحب اسم النطاق في المقام الأول، يُعلن القائم بالفحص في قراره أن الشكوى كانت بوزاع من سوء النية وأنها تمثل إساءة استخدام لإجراء URS.

### 14. سبل الانتصاف

أ) يقتصر سبيل الانتصاف الوحيد المُتاح للمدعي وفقاً لأي إجراء URS قبل القائم بالفحص على تعليق اسم النطاق لما تبقى من فترة التسجيل.

ب) إذا أراد المدعي تمديد سبيل الانتصاف سنة إضافية وفقاً **للفقرة 10.3** من إجراء URS، يتصل المدعي بمشغل السجل مباشرة بشأن هذا الخيار.

### 15. القرارات والنشر

أ) ينشر المزود القرارات وتواريخ التنفيذ علانية على موقع إلكتروني متاح رهنأً بالاعتبارات الواردة في القاعدة 15 (ج) و(د) أدناه. انظر **الفقرتين 9.2 و9.4** من إجراء URS. ينشر جزء من أي قرار يفيد أن الشكوى كانت بوزاع سوء النية (انظر **الفقرة 17**).



- ب) لا تخضع القرارات للتغيير إلا في حالة تصحيح الأخطاء المطبعية والكتابية، ويجب ألا تخضع لتغيير جوهري بناءً على طلب أي طرف.
- ت) يحل القرار النهائي الذي يُغير نتيجة قرار التخلف الخاص بالحالة ذاتها محل قرار التخلف على موقع المزود الإلكتروني ما لم يقرر القائم بالفحص إتاحة كليهما ويذكر ذلك في قراره النهائي.
- ث) يجوز نشر القرار النهائي الذي يؤيد نتيجة قرار التخلف للحالة ذاتها مع قرار التخلف على موقع المزود الإلكتروني أو قد يحل القرار النهائي محل قرار التخلف فق تقدير القائم بالفحص.
- ج) يحق للقائم بالفحص أو الهيئة وفق تقديره أو تقديرها أن تطلب نشر قرار الاستئناف إما بدلاً من أو إلى جانب قرار التخلف أو القرار النهائي الذي رفضته أو أيدته.
- ح) يتعين أن تكون القرارات المتعلقة بأسماء النطاق ذاته و/أو الأطراف، وليست جزءاً من الحالة ذاتها غير مرتبطة بأي حال من الأحوال على موقع المزود الإلكتروني.

## 16. التسوية أو أسباب أخرى للإلغاء

- أ) إذا وافق الطرفان على التسوية قبل قرار القائم بالفحص، ينهي القائم بالفحص إجراء URS. إذا أصبح الاستمرار في إجراء URS غير ضروري أو مستحيل لأي سبب من الأسباب قبل اتخاذ القائم بالفحص القرار، فعلى القائم بالفحص إنهاء الإجراء ما لم يتقدم طرف بأسباب مبررة للاعتراض في غضون فترة من الوقت يُحددها القائم بالفحص.

## 17. تأثير إجراءات المحكمة

- أ) في حالة بدء أي إجراءات قانونية قبل أو خلال إجراء URS فيما يتعلق باسم النطاق موضوع الشكوى، يجب أن يتمتع القائم بالفحص بحرية تقرير ما إذا كان سيتم تعليق أو إنهاء إجراء URS أو المضي إلى اتخاذ قرار.
- ب) في حالة بادر طرف بأي إجراءات قانونية خلال تعليق إجراء URS فيما يتعلق باسم النطاق موضوع الشكوى، فعلى الطرف إخطار القائم بالفحص والمزود فوراً. انظر القاعدة 7 أعلاه.

## 18. الشكاوى التعسفية

- أ) يجوز للقائم بالفحص أن يقرر من تلقاء نفسه أن الشكوى تعسفية وتتضمن أكاذيب جوهريّة متعمدة.
- ب) قد يزعم المدعى عليه أن، في رده، أن الشكوى مثلت إساءة استخدام لعملية URS أو تتضمن أكاذيب جوهريّة متعمدة.
- ت) تُذكر أي استنتاجات يتوصل إليها أحد القائمين بالفحص فيما يتعلق بالشكاوى التعسفية أو الأكاذيب الجوهريّة المتعمدة في القرار إلى جانب أساس منطقي كافٍ لتبرير الاستنتاج لأي من لجان الاستئناف المحتملة.
- ث) يقدّم أي مزود يسجل حالة إساءة استخدام كما هو موضح في الفقرة 11 من إجراء URS في غضون يوم عمل واحدة معلومات حالة إساءة الاستخدام إلى قاعدة بيانات حالة إساءة الاستخدام.
- ج) يمكن للمزودين كافة الوصول إلى قاعدة بيانات حالة إساءة الاستخدام إلكترونياً.

ح) وعند استخدام أي شكوى، يلتزم المزود بالتحقق من صلاحية تقديم الشكوى ضد قاعدة بيانات حالة إساءة الاستخدام بما يتسق من الأحكام المنصوص عليها في إجراء URS المعمول بها ورفض الشكوى إذا لم تكون صالحة.

## 19. الاستئناف

- أ) يتولى المزود المسؤولية عن تقديم السجل الكامل في الإجراءات الضمنية إلى لجنة الاستئناف.
- ب) يتمتع المستأنف بحق محدود بتقديم أدلة مقبولة جديدة تعتبر جوهرية للقرار رهناً بسداد أي رسوم إضافية، بشرط أن يكون الدليل يسبق بوضوح تاريخ التقدم بالشكوى.
- ت) يجب عدم تقاضي أية رسوم إضافية من المستأنف، ويجب أن يتمتع بالحق بالرد على بيانات المستأنف ضده الإضافية ضمن الفترة الزمنية المحددة في قواعد المزود الإضافية.
- ث) إذا تغلب المدعى عليه ولم يُعد اسم النطاق يخضع لتعليق أو قفل مشغل السجل، يخطر المزود مشغل السجل بإعادة قفل اسم النطاق رهناً بنتيجة الاستئناف، لكن اسم النطاق يواصل الحل وفقاً **للفقرة 12.3 من إجراء URS.**

- ج) إذا انتهى أي اسم نطاق يُعد موضوعاً لاستئناف في أثناء تقديم الاستئناف، يرفض المزود الاستئناف لعدم وجود انتصاف ما لم يُقدّم الاستئناف وفق **الفقرة 11.8 من إجراء URS فقط.**
- ح) تقتصر حلول الاستئناف على ما يلي:

- 1) تأكيد القرار النهائي والانتصاف المطلوب إذا تم تعليق اسم النطاق، فيجب أن يظل معلقاً. إذا كان اسم النطاق مع المشترك، يفتح مشغل السجل فوراً اسم النطاق بعد استلام قرار الاستئناف.
- 2) رفض القرار النهائي والانتصاف المطلوب إذا تم تعليق اسم النطاق، فعلى مشغل السجل إطلاق الاسم وإعادة السيطرة الكاملة على تسجيل اسم النطاق إلى المشترك. إذا كان النطاق مع المشترك، يتبع مشغل السجل فوراً الخطوات الواردة في **الفقرة 10.2** من إجراء URS لتعليق اسم النطاق.
- 3) رفض نتيجة القائم بالفحص أن الشكوى كانت تعسفية أو تضمنت أكاذيب جوهرية متعمدة. يجوز لهيئة الاستئناف استبدال القرار النهائي بقرار يتضمن التغييرات التي تراها لجنة الاستئناف مناسبة.
- خ) يجب تطبيق قواعد المزودين الإضافية الخاصة باستئناف URS، عدا تلك المبينة أعلاه.

## 20. استثناء المسؤولية

باستثناء حالات الخطأ العمد، يجب ألا يتحمل المزود أو القائم بالفحص المسؤولية تجاه أي طرف عن أي فعل أو سهو يتعلق بإجراء URS بموجب هذه القواعد.

## 21. التعديلات

تنطبق نسخة القواعد سارية المفعول وقت تقديم الشكوى إلى المزود على إجراء URS الذي بدأ بموجبها. لا يجوز تعديل هذه القواعد دون موافقة خطية صريحة من ICANN.